

تاج العروس من جواهر القاموس

والوَكْفُ : الفَسَادُ والصَّعْفُ يُقال : لَيْسَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَكَفٌ نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَقَالَ غَيْرُهُ : أَي مَكَرُوهٌ وَنَقْصٌ وَقَالَ ثَعْلَبٌ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي عَقْلِهِ وَرَأْسِهِ وَكَفٌ أَي فَسَادٌ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْوَكْفُ : الذُّقْلُ وَالشَّيْءُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَكْفُ : مِثْلُ الْجَنَاحِ يَكُونُ عَلَى كَنَيفِ الْبَيْتِ أَوْ الْكُنْزَةِ ج : أَوْ كَافٌ وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرٌ هَكَذَا فِي الذُّسَخِ وَالرَّوَايَةُ خَيْرُ الشُّهْدَاءِ عِنْدَ □ تَعَالَى أَصْحَابُ الْوَكْفِ قِيلَ : يَا رَسُولَ □ : وَمَنْ أَصْحَابُ الْوَكْفِ ؟ قَالَ : أَي الَّذِينَ انْكَفَأَتْ وَالرَّوَايَةُ : تَكَفَّأَتْ عُلَايَهُمْ مَرَاجِبُهُمْ فِي الْبَحْرِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمَعْنَى أَنَّ مَرَاجِبَهُمْ انْقَلَبَتْ بِهِمْ فَصَارَتْ فَوْقَهُمْ مِثْلَ أَوْ كَافِ الْبَيْتِ وَفِي الذُّهَابِ الْبَيْتُ قَالَ شَمْرٌ : هَكَذَا فَسَّرَ الذُّبِيُّ صَلَّى □ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي وَأُمِّي . وَالْوَكْفُ كَكِتَابٍ وَغُرَابٍ لُغَتَانِ فِي الْإِكْفِ كَكِتَابٍ وَغُرَابٍ بِالْهَمْزِ يَكُونُ لِلْبَعِيرِ وَالْحِمَارِ وَالْبَغْلِ قَالَ يَعْقُوبٌ : وَكَانَ رُوِيَةً يُنْشِدُ :

" كَالْكَوْدِ الْمَشْدُودِ بِالْوَكْفِ وَأَوْكَفَهُ : أَوْ قَعَعَهُ فِي الْإِثْمِ نَقْلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ . وَوَكْفَهُ تَوْكَيْفًا نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَأَكْفَهُ إِيكَافًا وَهَذِهِ لُغَةٌ تَمِيمٌ نَقَلَهَا الْجَوْهَرِيُّ وَأَكْفَهُ تَأْكِيفًا وَقَدْ ذُكِرَ الْأَخِيرَانِ أَيْضًا فِي أَ - ك - ف : وَضَعَ عَلَيْهِ الْإِكْفَ وَمَرَّ لَهُ فِي أَ - ك - فِ شَدَّ هُ عَلَيْهِ . وَاسْتَوْكَفَ : اسْتَقَطَرَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنْزَهُ تَوْضُّأً فَاسْتَوْكَفَ ثَلَاثًا وَالْمَعْنَى أَنْزَهُ اصْطَبَّاهُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَغَسَلَهُمَا قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِحُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ رَضِيَ □ عَنْهُ يَصِفُ الْخَمْرَ :

إِذَا اسْتَوْكَفَتْ بَاتَ الْغَوِيُّ يَشْمُهَا ... كَمَا جَسَّ أَحْشَاءَ السَّقِيمِ طَبِيبٌ أَرَادَ إِذَا اسْتَقَطَرَ . وَوَاكْفَهُ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا مُوَكَفَةٌ : وَاجْهَهُ وَعَارَضَهُ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

" مَتَى مَا يُوَكَفُهَا ابْنُ أَنْثَى رَمَتْ بِهِمْ مَعَ الْجَيْشِ يَبْغِيهَا الْمَغَانِمَ تَثْكَلُ أَي : مَتَى مَا يُوَاجِهَ هَذِهِ الْفَرَسَ ابْنُ أَنْثَى أَي : رَجُلٌ . وَيُقَالُ : هُوَ يَتَوَكَّفُ لَهُمْ أَي : لِعِيَالِهِ وَحَشَمِهِ : إِذَا كَانَ يَتَعَهَّدُهُمْ وَيَنْظُرُ فِي أُمُورِهِمْ .

ومن المَجَازِ : يُقَالُ : هُوَ يَتَوَكَّفُ الْخَبَرَ وَيَتَوَقَّعُهُ وَيَتَسَقَّطُهُ ؛ أَي :
يَنْتَظِرُ وَكَفَّهُ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُ مَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ قَوْلِهِمْ :
اسْتَقْطَرَ الْخَبَرَ وَاسْتَوَدَفَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ : أَهْلُ الْقُدُورِ
يَتَوَكَّفُونَ الْأَخْبَارَ أَي : يَنْتَظِرُونَهَا وَيَسْأَلُونَ عَنْهَا وَفِي التَّهَذِيبِ
: أَي يَتَوَقَّعُونَهَا فَإِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ سَأَلُوهُ : مَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟ وَمَا فَعَلَ
فُلَانٌ ؟ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ يَتَوَكَّفُ لِفُلَانٍ : إِذَا كَانَ يَتَعَرَّضُ لَهُ حَتَّى
يَلْقَاهُ قَالَ : .

سَرَى مُتَوَكِّفًا عَنْ آلِ سَعْدَى ... وَلَوْ أَسْرَى بِلَيْلٍ قَاطِنِينَ وَتَقُولُ : مَا
زَلْتُ أَتَوَكَّفُهُ حَتَّى لَقَيْتُهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : تَوَاكَفُوا : انْحَرَفُوا .
وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :